

قرار رقم (٩٧٢) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٤

لنائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية ،

وعلى قرار وزير الاستثمار رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٣ بتعديل نص المادة " ١٢٧ " من اللائحة التنفيذية لقانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ،

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد قرارات قيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستثماريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/١١/١٨ .

" قرار "

مادة أولى : يقيد اسم السيدة/ بوسيتينا عماد سعد تادريس بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة تحت رقم (٣٠٥٢٩) وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

مادة ثانية: على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة

محمد معيط



٤٦٠٧٦

ش.ا.ع